القضاء كوسيلة قمعية خلال مرحلة الثورة الجزائرية (1962-1954)

أ.محمد الأمين رحماني

-تمهيد

لم تكن الفترة التي ظلت فيها الجزائر تحت كنف الاستعمار الفرنسي بالهينة بتاتا، وعلى كافة الأصعدة بما احتوته من تداعيات وتأثيرات على حياة كل الجزائريين جيلا بعد آخر، ولئن كان القمع الاستعماري عموما، ومنه بالجزائر على وجه أكثر خصوصية قد تميز وبرز للعيان بشكل طاغي للغاية، فإنه قد حمل أوجه أخرىٰ بعيدة عن كونها تعذيبا وسجنا، وحشرا في المحتشدات، وإنشاء المناطق المحرمة عبر التراب الوطني.

من خلال هذه المحاولة سنلقي الضوء على أوجه أخرى للقمع الاستعماري بالجزائر؛ وتحديدا من خلال بوابة القضاء. فهذه المؤسسة تعد أساس الحكم وعماده ورحمة للشعوب وملجأ لها من الطغيان، ووسيلة لتحقيق العدالة وإظهارها، وأصبحت في كنف الإدارة الاستعمارية الفرنسية أداة ضغط وظفت في قمع الجزائريين عموما والثائرين منهم في وجهها خصوصا. فكيف استغلت الإدارة الاستعمارية هذا القضاء في خدمة سياستها بالجزائر؟.

1. وسيلة الإعدام

كان الحكم بالإعدام من بين الأحكام القضائية التي استعانت بها فرنسا لقمع الجزائريين وإرغامهم على التخلي عن ثورتهم اليافعة آنذاك، فكانت تسلط على الناشطين منهم هذه العقوبة. والأدهى من هذا كثيرا من هذه الأحكام كانت تصدر وتنفذ دون محاكمة أصلا، بل وبعضها ينفذ بطريقة جماعية والأمثلة كثيرة، خصوصا في ظل قانون المسؤولية الجماعية[1]، بحيث كان الجزائريون معرضين للإعدام والقتل بشكل جماعي دون أي تحقيق أو تمييز[2]!، ومعظم عمليات الإعدام تتم بشكل العشوائي؛ فنذكر مثلا في شهر جوان من سنة 1958، أنه قد تم تسجيل الكثير من عمليات الإعدام

العشوائي. ففي مدينة وهران مثلا تم إعدام 64 مدنيا و25 آخرون في مدينة سعيدة، وكان الجزائري معرضا للإعدام لمجرد الاشتباه به ضمن ما اصطلح عليه بقانون الاشتباه[3].

فوسيلة الإعدام التي كانت تتم دون محاكمة لا تعني انعدام وجود أحكام قضائية في الأمر، سواء أكان المحكوم عليهم قد أجرموا أم لم يجرموا، ومن هذه الأحكام ما قد تم تنفيذها وما لم يتم؛ وعموما تم تسجيل ما يقارب 2000حالة جزائري وجزائرية على قيد الحياة لم ينفذ فيهم الحكم الإعدام، وهذا غداة استرجاع السيادة الوطنية في صيف 1962.

ولقد تم إحصاء 199حالة إعدام خلال الفترة الممتدة من نوفمبر 1954 إلى مارس 1962، وذلك على النحو التالي:

- في الجزائر العاصمة: تم إعدام 68جزائري (59 بالمقصلة و08 رميا بالرصاص وشخص واحد قتل رميا بالرصاص " أثناء فراره ").
- في قسنطينة: تم إعدام 58 شخصا، وكلهم أعدموا بالمقصلة.
- في وهران: أعدم 51 شخصا، (29 بالمقصلة و13 رميا بالرصاص و04 رميا بالرصاص " أثناء فرارهم" و04 محروقين و01 مسموما).
- بفرنسا: سجل إعدام 22جزائري (14بسجن ليون و08بسجون أخرى [4]

من بين الشخصيات الجزائرية المعروفة عند عموم الشعب الجزائري، والتي صدرت بحقها أحكام الإعدام نذكر "ياسف سعدي"[5]، والذي ألقى عليه القبض في 1957/09/23 ثم صدر بحقه لاحقا تنفيذ حكم بالإعدام ولكن لم يتم تنفيذه ونذكر المناضلة "جميلة بوحيرد " [6] فبعد إلقاء القبض عليها سنة 1957، حكمت بالإعدام على إثر تهمة الإرهاب التي وجهت لها، ولكن هذا الحكم لم ينفذ بالنظر إلى الحملة الإعلامية الكبيرة التي عرفتها قضيتها بقيادة محاميها جاك فرجيس وجورج آرنود، مما أكسبها تعاطفا وصدا دوليا واسعا، وبقيت رهن الاعتقال حتى تم إطلاق سراحها بعد وقف إطلاق النار في 1962/03/19.

وغير جملية كثيرات وكثيرون هم الجزائريون ممن صدرت بحقهم أحكام الإعدام[7]، فعلى سبيل المثال نذكر إحدى المناضلات وهي "جوهر عكرور" التي تم إيقافها في شهر فيفري من عام 1957، وكذلك "باية حسين" الموقوفة في نفس التاريخ، و"جميلة بوعزة" الموقوفة في ماي 1957، وصدر بحقهن جميعا حكم بالإعدام خلال سنة 1957، والمفارقة أن باية حسين وقتها لم تكن تتجاوز السابعة عشر من عمرها!، ولكن ربما من حسن حظهن أن هذه الأحكام لم تنفذ لسبب أو لآخر [8]، والأكيد أنهم لم ينجوا من التعذيب والتنكيل الذي لا تزال آثاره النفسية والجسدية على الأحياء منهم.

وهناك جزائريات أعدمن جزافا مثل الشهيدة "وداي يمينة" المدعوة (زليخة)، والتي صدر بحقها حكم الإعدام إثر إلقاء القبض عليها في 15/ 10 /1957، وتم إعدامها يوم 25/ 10/1957 على الساعة الثالثة بعد الزوال [9]، فهل يعقل أن عشرة أيام بين تاريخ الاعتقال وتنفيذ الحكم، كانت كافية للتحقيق والتأكد والمحاكم وإصدار الحكم وتنفيذه! وأين هو حق النقض أصلا؟ ؛ فنجد عملية تطبيق الأحكام بالإعدام أضحت خلال هذه المرحلة أمرا عاديا دارجا معمولا به، فها هي صحيفة "الأوبسرفاتور الفرنسية (L'observateur) تتصدر المشهد في عددها الصادر بتاريخ 14 /02 /1957. إذ نشرت قائمة تتضمن 18 اسم جزائري ممن نفذ فيهم حكم الإعدام كان أغلبهم من مدينة قسنطينة، نذكر من بينهم: أحمد ناصر الدين الذي أعدم بتاريخ 13 / 12 / 1956، حجاج بشير بن شريف والذي أعدم بتاريخ 03 / 01 / 1957، ومحمد الصالح العياشي الذي أعدم بتاريخ 14 / 02 / 1957، ومحمد الشوقي والذي أعدم بتاريخ 04 / 03 / 1957 [10].

ولا يمكن تجاوز موضوع الإعدام دون الحديث عن "المقصلة"، أداة الرعب التي زارت كوابيس الجزائريين خلال فترة الثورة التحريرية تحديدا؛ إذ كانت من بيت أكثر الوسائل استعمالا في تنفيذ أحكام الإعدام على أبناء الشعب الجزائري. فطريقة الإعدام بالمقصلة قد بدأت تاريخيا منذ مرحلة الثورة الفرنسية (1789- 1804)، وتواصلت فيما بعد في الجزائر، وكان أول جزائري

أعدم بواسطتها هو أحمد زهانة، المعروف بـ"أحميدة زبانة" [11] برفقة زميله "عبد القادر فراج" [12]، وهذا بعد أن ألقى القبض على زبانة يوم 09 / 11 / 1956، وأودع سجن بربروس في الزنزانة رقم 2208.ففي مساء يوم 16 مارس 1956، دخلت إلى سجن بربروس شاحنة محملة بصناديق كان بداخلها هيكل المقصلة، وقد حاول رجال الدين ومن بينهم مثلا مفتي الجامع الكبير، وأسقف الجزائر العاصمة التدخل لإلغاء حكم الإعدام، حيث قدما التماسا للوزير روبير لاكوست (Robert Lactose) ليطلب من الرئيس الفرنسي آنذاك العفو عن زبانة، إلا أن مساعيهما لم تكلل بالنجاح [12]، وجاء يوم 19 جوان 1956، أين تم إعدام أحمد زبانة على الساعة الرابعة صباحا.ليكون بذلك أول جزائري قد ترك رسالة مؤثرة لأهله قبل إعدامه [13].

وبعد مرور سنة واحدة ويوم واحد من تاريخ إعدام زبانة وزميله، أي في يوم 20 / 06 / 1957 تم تنفيذ حكم الإعدام عن طريق المقصلة وبنفس السجن، ما بين الساعة 03.25 و03.28صباحا في أربعة جزائريين وهم: (سعيد تواتي، محمد أمزيان بلامين، أحميدة راضي، بوعلام رحال) [14].

لقد كان شهر جوان من سنة 1957، صعبا على المحكوم عليهم بالإعدام، فخلاله نفذ هذا الحكم في أعداد كبيرة من أبناء الشعب الجزائري عن طريق المقصلة، خاصة في المدن الثلاثة الكبرى (الجزائر، وهران، قسنطينة)، حيث وبسجن بربروس/ سركاجي فقط تم يوم 22 / 06 / 1957 ما بين الساعة 03.35 إلى 03.38 إعدام أربعة أشخاص، وبتاريخ 26/ 07/ 1957 أعدم بسجن " الكدية " بقسنطينة مجموعة أخرى من الجزائريين من بينهم عبد المجيد يوسفي، وفي وهران وفي نفس اليوم أعدمت مجموعة أخرى من بينها سعادة بن دحمان [15]، والملاحظ أنه على الرغم من كل هذه الدموية والتفنن في القتل إلا أن الروح النضالية للجزائريين لم تعدم مطلقا.

2. الأحكام بالسجن

كان الجزائريون ممن حالفهم الحظ ولم تصدر بحقهم أحكام الإعدام، يتعرضون لأحكام بالسجن والأشغال الشاقة، فتختلف مدتها من شخص لآخر.

طبعا بعيدا عن الجرم والحديث حوله، وإن كان الإمام محمد البشير الإبراهيمي قد لخص إحدى الجرائم الكبرى في نظر الإدارة الاستعمارية، باسم "حرية حب الوطن"[16]. فإن ظروف المساجين كانت صعبة للغاية، إذ حرموا من أبسط حقوقهم القانونية، فكانوا إذا ما تم إيقافهم في إطار الحبس الوقائي، لا يلتزم في مدة التحقيق معهم بال 24 ساعة المتعارف عليها في الحبس الوقائي؛ كما أن قاضي التحقيق لا يوقع ورقة حفظ السجين إلا بعد التحقيق والوصول إلى اعترافات، وهذه طريقة استثنائية وجائرة في نظر الحقوقيين، لأنها تسمح بالتغاضي عن كل التجاوزات القمعية في فترة التحقيق، كما كان الموقوف ممنوعا- أثناء فترة إيقافه- من الاستفادة من عملية نقض التحقيقات، كما كانت حقوق السجين في الدفاع عن نفسه محدودة جدا، فضلا عن حذف مرحلة التحقيق، يمنع الموقوف من الاتصال بالمدافعين عنه، بل أن المحامين المقيمين بفرنسا، كانوا كثيرا ما يمنعون من المجيء إلى الجزائر للدفاع عن المتهمين على الرغم من اعتقادهم أن "الجزائر" هي أرض فرنسية [17]!

وفي ظل افتقاد المساجين لأبسط الحقوق، كانت المحاكم تثقل كاهلهم بالأحكام الثقيلة، من أشغال شاقة طويلة وسجن ونفي؛ فمثلا عند الاطلاع على نموذج للأحكام الصادرة عن محكمة "تيزي وزو" أواخر ديسمبر 1954، فإننا نجد أحكاما متنوعة تتراوح بين السجن لسنتين إلى عشرة سنوات، وكذا النفي لمدة تتراوح بين خمسة وعشرة سنوات. وقد واصلت المحاكم الاستعمارية عبر مختلف أنحاء الجزائر إصدارها لأحكام مماثلة لسبب أو بدونه على غرار محاكم باتنة ومستغانم وسكيكدة وتزي وزو وغيرها [18].

قدر عدد السجناء الجزائريين سنة 1959 بأكثر من 17000 سجين[19]، وفي أحد الملتقيات الوطنية بتاريخ 1995/08/15، قدمت وزارة المجاهدين إحصاءا يفيد بأن 2178 امرأة جزائرية قد عرفت سجون الاحتلال خلال مرحلة الثورة التحريرية [20]، وهذا قد مر على سجون المستعمر مختلف أبناء الشعب الجزائري، على اختلاف مستوياتهم وثقافاتهم ومشاربهم ومبادئهم، فحتى الطلبة لم يكونوا ببعيدين عن أجواء السجون، إذ تعرضوا لأحكام قضائية ثقيلة وسلبت حريتهم، خصوصا في الفترة الممتدة ما بين ديسمبر 1958 وجانفي 1959، وهو الأمر الذي أدى إلى تنديد "الاتحاد العام للطلبة المسلمين الجزائريين" على سجن الطلبة الجزائريين بفرنسا، والذين ما فتئت تتزايد أعدادهم. وقد جاء التنديد من مختلف الاتحادات الطلابية الجزائرية وغير الجزائرية، ومن رموز الشخصيات الطلابية التي عرفت السجن نذكر زكية بن إسماعيل وفاطمة الزهراء بن ديساوي وجميلة خربي ومحمد عباس ومصطفى فرانسيس ومصطفىٰ قارة ورشيد منصوري وغيرهم [21].

ولأن القضاء أضحى وسيلة من وسائل القمع الاستعماري، فإن المستعمر كان حين لا يرضى بحكم من أحكام القضاء، فإنه يضرب به عرض الحائط، وهذا ما نستشفه من خلال أطوار محاكمة النقابي عيسات إيدير [22]، إذ بعد إلقاء القبض عليه بتاريخ 23 / 05 / 1956، جاء قرار المحكمة العسكرية ببراءته بتاريخ 1959/01/13، ولأن القرار لم يأت على هوى ومزاج الإدارة الاستعمارية، فإنه لم يتم الامتثال لأمر المحكمة ولم يطلق سراحه، بل بقي في السجن على الرغم من حكم البراءة، بل وتعرض لأسوء أنواع التعذيب حتى استشهد بتاريخ 26/ 07/ 1959[23].

ومن الأمور التي توضح مدى استخفاف القيادة العسكرية الفرنسية بالقضاء في الجزائر وتسخيره لخدمة أهدافها، هو ما جاء به الجنرال بول أوساريس (Paul Aussaris) في مذكراته، حينما يتحدث عن العربي بن مهيدي[24]، فبعد القبض عليه يتحدث أوساريس عن سبب عدم تقديمه للمحاكمة (... هو يستحق الإعدام. ...، ولكننا لم نكن نتيقن من لجوء القضاء

إلى هذا الحكم ويضيف محاكمة بن مهيدي عن طريق القضاء، أمر غير مرغوب فيه لأنه كان سيحدث صدا دوليا) [25]، وبالتالي حتى عرض الجزائريين على القضاء وهو حق أي موقوف، ومحاكمتهم محاكمة عادلة نزيهة، كان على حسب مزاج الإدارة الاستعمارية، وتيقنها من أن الحكم القضائي سيكون لصالحها ول وبتزوير الوثائق مثلا، هذا وقد حكم على كثير من الجزائريين بأحكام النفي والإقامة الجبرية، سواء كانوا رجالا أم نساء: فنجد مثلا المناضلة "زهرة ظريف" [26] التي ألقي عليها القبض يوم 24 / 09 / 1957 بالعاصمة [27] قد صدر بحقها حكم السجن لعشرين سنة مع الأحكام الشاقة وهذا الحكم صدر المحكمة العسكرية الفرنسية التي أدانتها بتهمة الإرهاب، وليس ببعيد عنها نذكر أيضا " لويزة إيغيل أحريز " [28]، فبعد أن ألقى القبض عليها بتاريخ 29 / 09 / 1957، حكم عليها بالسجن لعدة سنوات وتم تحويلها لأكثر من سجن، إلى أن انتهى بها المطاف تحت الإقامة الجبرية بجزيرة كورسيكا إلى غاية الاستقلال [29].

-الخاتمة

لم تكن هذه الحالات التعسفية التي تميز بها القمع الاستعماري الفرنسي بوسيلة القضاء سوى نماذج مصغرة وبسيطة جدا لما لاقاه الشعب الجزائري. والذي عرف السجون، وذاق مرارتها وآلامها، وإن تحدث التاريخ عن حالة السجون والعذاب الأليم والوضعية اللاإنسانية داخلها، فذاك فصل أخر مفتوح للبحث التاريخي في جامعاتنا ومراكز البحث للتطرق لمختلف الإجراءات والأحكام القضائية التي سخرها المستعمر لصالحه متحديا العدالة في كل مكان.

كان هذا منهجا و خطأآخر بعيدا عن الأسلوب التقليدي في القتل والتعذيب والتنكيل، ألا وه وأسلوب التحايل على القضاء واستغلاله في قمع الجزائريين، مما يستوجب دراسته دراسات جادة من طرف المؤرخين علميا، أكاديميا وبكل موضوعية.